عن أبي سعيد ولا يصح منها شيء .

س 2304 وسئل عن حديث نافع مولى ابن عمر عن أبي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل والورق بالورق إلا مثلا بمثل الحديث .

فقال يرويه عبيد الله بن عمر وأيوب السختياني وابن عون ومالك بن أنس ويحيى بن سعيد الأنصاري ويحيى بن أبي كثير وابن أبي ذئب والليث بن سعد وجرير بن حازم وسليمان بن موسى وربيعة بن عثمان وعبد الكريم الجزري عن نافع أنه سمعه من أبي سعيد مع عبد الله بن عمر